الماء ولا يمسه الا ان يكون جنبا فيستحب ان
يغسله بطون اصابعه اناملة وراحتيه
ولا يحكه باظفاره ويكره غسله بسدر او
خطمي والاندية على الاصح **فصل** استحب
بعض السلف رحمهم الله تعالى انه اذا
وصل الى مكة شرفها الله تعالى وعظمها ان
يقول اللهم هذا حرمك وامنك فاسئلك
ان تحرم لحمي ودمي على النار اللهم اجرني
من عذابك يوم تبعث عبادك ووقفني
للعمل بطاعتك وامنن علي بقضاء مناسكك
وتب علي انك انت التواب الرحيم **ويروى**
انه في زمن الطوفان لم تاكل كبار الحيتان
صغارها في الحرم تعظيما له فينبغي للانسان

ان

ان يتسلك في ذلك المحل الشريف غاية الادب
مع الله تعالى في سكناته وحركاته ويرجو
من فضل الله تعالى غاية امتنانه فان المحل
عظيم والمقام كريم وما يفعله بعض جهال
العوام من تجديد الاحرام عند دخول مكة
بالمساجد المعروفة بمساجد عايشة فخطأ
وجهالة وصيد الحرم حرام كما تقدم في محرمات
الاحرام مضمون على المحرم وغير المحرم باتفاق
الاربعة ويحرم التعرض بالقلع والقطع لشجر الحرم
الحطب الرطب غير المؤذي ويتعلق به الضمان
وان كان مما يفرشه الناس ولا شئ في اليابس
وكل شجرة مؤذية ذات شوك هذا مذهب
الشافعية ومذهب الحنفية الضمان من

Copyright © King Saud University